



دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir

اجوبة الإستفتاءات / الفصل الرابع: اعمال عمرة التمتع / الأول: الإحرام / محرّمات الإحرام / المحرمات المشتركة بين الرجال والنساء / 12- حمل السلاح

12- حمل السلاح

١٢- حمل السلاح

مسألة ٢٩٢. لا يجوز للمحرم حمل السلاح.

مسألة ٢٩٣. يجوز حمل السلاح إذا احتاجه لحفظ نفسه أو ماله أو نفس غيره.